

6479 - موضوع الجواري وحكم استقادتهم - نور على الدرب

صالح اللحيدان

لقد ذكر القرآن الكريم في موضع كثيرة حول الجواري يتحدث القرآن في موضع كثيرة حول ذلك. فقال بسم الله الرحمن الرحيم او ما ملكت ايمانكم ونحن نعلم بان الجواري في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم كانت مباحة ولكنها وبسبب انقراضها في الوقت -

00:00:00

لذا نسمع بانها غير مباحة والسؤال هو اذا كانت هنالك في بعض البلدان الغير مسلمة سوق للرق وللجواري. فهل يجوز للمسلم ان يشتري له جارية واذا كان ذلك جائز فهل يشترط ان تكون مسلمة -

00:00:27

واذا كان ذلك جائزا ايضا. فهل يستطيع صاحب الجارية ان يجامعها بعد ان تكون ملكا له علما بانه يوجد في بعض البلدان الغير مسلمة يوجد فيها سوق للرق او للعبد. وقد يكونون من المسلمين او -

00:00:49

الزميين اذا تيسر له ان اخذ له واحدة من هؤلاء واسفق عليها وعلمه اصول دينه الحنيف. ثم كساها واطعمها وجعلها امة له. اعتقاد ان ذلك وحسب علمي خير لها من ان تقع بيد غير شريفة. وبالتالي تفقد شرفها وعفتها. فلهذا -

00:01:08

اباح الاسلام بالرقيق وبالجواري خوفا من الجوع وفقدان العفة عن النساء فهل يجوز له ان يجامعها على ان يدخل بها؟ وهل يفترض ان يعقد عليها ام يجوز له ان يدخل بها بدون عقد شرعي؟ افيدونا افادكم الله -

00:01:34

الجواب لا شك ان الاسلام اباح للسيد اجتماع ما ملكت يده اذا لم تكن تلك الجواري مزوجة باخرين والرق سببه كفر كما ان الاسلام اقر العرب الذين اسلموا -

00:01:56

على ما بأيديهم من رقيق وان شاؤوا ملكوه قبل الاسلام بغير سبب الكفر لان المالكة والملوك قبل الاسلام كفار ولكن الاسلام اقرهم في هذا على ما بأيديهم من ناحية الاستقلاء -

00:02:30

لكن الرقة الان ليس حرم من اجل انه انتهى وقت الاباحة وانما اخذت الدول المعاصرة بمنع وعدم تداولبني ادم بيعا وشراء من اجل ما يدعونه من لزوم الحرية لبني الانسان -

00:02:52

وان كانت هذه الحرية غير مطلقة فانه يستردون قوما وفناً كثيرة لكن ذلك ليس هذا وقت حديثي عن وانما الحديث هل يجوز للشخص ان يشتروا رؤيا من السوق التي تباع فيها البنات -

00:03:27

بنتا بالثمن وتقول انس لا يملكها فالجواب ان ما ذكر السائل ان الرق انما ابيح من اجل دفع الجوع الى اخره فليس هكذا. الامر بل الجوع يجب على من يستطيع رفعه عن الجائعين ان يمدهم بما يرفع عنهم كرب الجوع -

00:03:52

وانما ابيح الرق للمسلمين في جهادهم مع اعداء الاسلام كما اقر ما تبقى من الرقيق باليدي الكفار عندما اسلموا ودخلوا في الاسلام واقروا على ما بأيديهم اما الاشتري من سوق الرقيق -

00:04:19

فان البيع والشراء فيبني ادم لا يكون الا لمن ثبت رقه قبل بيعه ان يبيع كافر ممروقة كاملة فلا مانع من شرائها من اذا كان الضيق ذلك البلد واشتري مسلمون -

00:04:39

جارية جاز له اسلامها وامتلاكها ودماءها اما ان تباع مسلمة او تحخط او يبيع بعض الناس بناتهم كما هو الحال في بعض الفئات في بعض بلاد الله يعودون الى بيع بعض بنائهم -

00:05:05

فهذا بيع غير صحيح لكن من اخذ شيئا من ذلك اخذ واحدة من هؤلاء ثم اسلمت على يديه وعلمه الاسلام فانه يجوز له ان يتزوجها اذا كان من بلد اسلامية -

00:05:28

على يد قاضي البلد الشرعي لأن الحاكم الشرعي ولي من لا ولية لها لا يجوز له ان يعقد له عليها بولالية الحاكم الشرعي لم يأذن ان شاء الله في البلاد الاسلامية قاضيا يحكم بالشرع ولو في الاحوال الشخصية الخاصة والله - 00:05:46